

1132

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول التصرف في المحاصيل المتأتية من حسابات الادخار في الأسهم
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 31 جويلية 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يمكن لصاحب حساب ادخار في الأسهم أن يسحب خلال فترة تجميد المبالغ المودعة في الحسابات المذكورة القيمة الزائدة المحققة من التفويت في الأسهم وكذلك حصص الأسهم حتى إذا كانت قيمة السندات تقل عن المبلغ الذي تم على أساسه احتساب الامتياز الجبائي، يشرفني إعلامكم أن الانتفاع بطرح المبالغ المودعة في حسابات الادخار في الأسهم يستوجب عدم سحبها لمدة لا تقل عن خمس سنوات بداية من غرة جانفي من السنة الموالية لسنة الإيداع. و يشمل التجميد خلال مدة الخمس سنوات كامل المبلغ المودع والذي مكن من الانتفاع بالامتياز الجبائي و لا يمكن لصاحب الحساب التصرف في المحاصيل المتأتية من الإيداعات في الحسابات المذكورة إلا بعد إعادة تكوين رأس المال المعني بالتجميد.

وتقبلو سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للأسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراه اللامي